الأمم المتحدة E/CN.15/2018/L.4

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
16 April 2018
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة السابعة والعشرون
فيينا، ١٤-١٨ أيار/مايو ٢٠١٨
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقَّت*
مساهمات اللجنة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تماشياً مع قرار الجمعية العامة ١/٦٨، بما في ذلك متابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستعراضها وتنفيذها

مشروع قرار مقدَّم من الرئيس

توصي لجنةُ منع الجريمة والعدالة الجنائية المجلسَ الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على مشروع القرار التالي لكي تعتمده الجمعية العامة:

تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المضي قُدماً في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

إنَّ الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١/٧٠، المؤرَّخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٩٩/٧٠، المؤرَّخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٦، الذي شجَّعت فيه على تحقيق الاتساق بين أعمال الجمعية العامة ولجانها الرئيسية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والوكالات المتخصصة واللجان الفنية التابعة للمجلس و سائر الهيئات والمنتديات الحكومية الدولية من جهة، وعمل المنتدى السياسي الرفيع المستوى بشأن التنمية المستدامة من جهة أخرى، في متابعة واستعراض تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

* E/CN.15/2018/1.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير كذلك إلى أنَّ المنتدى السياسي الرفيع المستوى الذي سيُعقد في عام ٢٠١٩ سوف يجري استعراضا متعمقاً للهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، المتعلق بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات،

وإذ تشير إلى الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المبيَّنة في قرارها ١٩٢/٧٢ المؤرَّخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بما في ذلك القرار بأن يكون الموضوع الرئيسي للمؤتمر الرابع عشر هو "النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"،

وإذ تدرك دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة المعنية بتقرير السياسات في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية،

١- تشدِّد على أهمية لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام بنشاط في المتابعة والدعم العالميين للاستعراض المواضيعي للتقدُّم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بولايتها؛

٢- تشجِّع الدول الأعضاء على التوعية بعمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وأهميتها في التنفيذ الناجح لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛[(١)]

٣- ترحِّب بتعاون لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الفنية الأخرى التابعة للمجلس، وتشجِّع اللجنة على مواصلة تعزيز تعاونها مع سائر الهيئات والمنتديات الحكومية الدولية بغرض المضي قُدماً في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٤- تشجِّع الدول الأعضاء على إدراج معلومات عن تحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، وأيضاً فيما يتعلق بعمل اللجنة، في استعراضاتها الوطنية الطوعية لكي ينظر فيها المنتدى السياسي الرفيع المستوى بشأن التنمية المستدامة خلال الاجتماع الذي سيعقده في عام ٢٠١٩، وعلى تبادل المعلومات ذات الصلة الواردة في تلك الاستعراضات الوطنية الطوعية مع اللجنة خلال دورتها الثامنة والعشرين، بما في ذلك في سياق المناقشة العامة؛

٥- تدعو الدول الأعضاء وسائر كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسائر الجهات المعنية إلى تزويد اللجنة، من خلال أمانتها، بآراء بشأن كيفية إسهام اللجنة في استعراض تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، لكي تنظر اللجنة فيها أثناء دورتها الثامنة والعشرين، وتطلب إلى الأمانة أيضاً إطلاع المنتدى السياسي الرفيع المستوى على هذه المعلومات في الاجتماع الذي سيعقده في عام ٢٠١٩، وإطلاع مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية عليها، وذلك من خلال آليات الإبلاغ القائمة.

---

(١) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.